General Council for Islamic
Banks And Financial Institutions

Affiliated Institution to the OIC
Established under Royal Decree No 23 -2001

CIBAFI

المجلس العام للبنوك
والمؤسسات المالية الإسلامية

مؤسسة منتمية لمنظمة التعاون الإسلامي
تأسست بمرسوم ملكي رقم ٢٣ لسنة ٢٠٠١م

Ref. 0819/2850/MA
التاريخ:19 أغسطس 2019

معالي الدكتور منذر عبد القادر الشيخلي حفظه الله
نائب المحافظ
البنك المركزي العراقي
شارع الرشيد
بغداد
العراق

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته،،،

تعليقات المجلس العام على دليل المبادئ والأطر الأساسية لضوابط النوافذ الإسلامية الصادر عن البنك المركزي العراقي

يهدي المجلس العام للبنوك والمؤسسات المالية الإسلامية أطيب التحيات والتقدير للبنك المركزي العراقي.

بداية نود أن نشكر جهودكم المباركة وسعيكم في تعزيز وتطوير صناعة الخدمات المالية الإسلامية من خلال تطوير دليل المبادئ والأطر الأساسية لضوابط النوافذ الإسلامية والذي يمثل خطوة هامة لترشيد البنوك في العراق حول الضوابط الأساسية لإنشاء نوافذ إسلامية وضمان وجود الحد الأدنى من الممارسات الرقابية والإشرافية السليمة على النوافذ الإسلامية.

وفي إطار دعم السياسات والنظم الرقابية، يسرنا أن نقدم تعليقاتنا وتوصياتنا حول مسودة الدليل بصفة المجلس العام صوت الصناعة المالية الإسلامية والجهة المنسقة بين الأعضاء وأصحاب المصالح في الصناعة المالية الإسلامية.

هاتف:٣٠١ – ٣٠٠ ٣٥٧ ١٧ ٩٧٣+ فاكس : ٩٠٢ ٣٢٤ ١٧ / ٣٠٧ ٣٥٧ ١٧ ٩٧٣+ ص.ب: ٤٥٦ ٢٤ المنامة مملكة البحرين
Tel: +973 17 357 300 - 301 Fax: +973 17 357 307 / 17 324 902 P.O Box 24 456 Manama, Kingdom of Bahrain
C.R. No 47423 www.cibafi.org Email: cibafi@cibafi.org

تم تحديد بعض المحاور الرئيسية في الوثيقة وتسليط الضوء على النقاط ذات الأهمية وهي كالآتي:

أولاً، فيما يتعلق بمتطلبات الترخيص، نص الدليل على مجموعة من الوثائق والمتطلبات المكونة لملف الترشح لطلب ترخيص فتح نافذة إسلامية من طرف بنك تقليدي. وفي سبيل توضيح عملية الترخيص لفتح النافذة، يتوجب ذكر تفاصيل ومراحل الترخيص والإطار الزمني المخصص لحصول البنك على رد من طرف البنك المركزي.

هذا ونص الدليل فيما يتعلق بإطار الترخيص الفعال أن أحد المتطلبات الرئيسية عند التقدم بطلب ترخيص لفتح نافذة إسلامية في بلد خارج العراق هو حصول البنك المحلي العراقي على موافقة من البلد المضيف لفتح النافذة الإسلامية. وفي هذه الحالة، يتوجب الأخذ بعين الاعتبار خاصيات النظام المالي داخل البلد المضيف والنظم الرقابية التي يعتمدها وعدم تعارضها مع النظم الرقابية في العراق ناهيك عن دراسة سياسة الرقابة التي سيعتمدها البنك العراقي للتأكد من توافق معاملات النافذة مع الشريعة لعدم المساس بصورة البنك خاصة وبسمعة المالية الإسلامية بشكل عام. وعليه، يستحسن أن يتم الطلب من البنوك المحلية العراقية الراغبة في فتح نوافذ إسلامية خارج العراق أن تقدم دراسة شاملة للبنك المركزي تتضمن دراسة السوق، وتحديد المخاطر بالإضافة للنظم الرقابية في البلد المضيف للتأكد من أن مقدم الطلب استكمل جميع المتطلبات الخاصة بفتح نافذة إسلامية خارج العراق.

كما ويشترط البند (ب) من إطار ترخيص فعال أن يكون الفرع جديدا وليس فرعا متحولا، ربما يمكن قبول الفروع المتحولة أيضا في بداية النشاط المصرفي الإسلامي في العراق لفترة زمنية معينة ومحددة وذلك لتشجيع حركة فتح النوافذ بسبب عدم وجودة تكلفة كبيرة، وبعد فترة معينة يحددها البنك المركزي بعد توسع النشاط المصرفي وتطورها يمكن للبنك المركزي اشتراط عند فتح النوافذ الجديدة أن تكون في فروع جديدة وليس متحولة.

ثانياً، يحتوي الدليل على مجموعة من الالتزامات العامة التي يتوجب على النافذة الإسلامية ممارستها، ولم يتم التطرق بوضوح للضوابط الرئيسية للعمليات والأنشطة للنافذة الإسلامية. وفي هذا الصدد، يتوجب سن مجموعة من الضوابط الإدارية للأنشطة والعمليات لضمان تنافسية البنوك الإسلامية داخل السوق العراقي مقارنةً

بالمصارف التقليدية، على سبيل المثال تحديد نسبة التمويلات الجارية للنافذة مقارنةً بالتمويلات الجارية من طرف البنك التقليدي الرئيسي، وعدد النوافذ المسموح بفتحها وكيفية التوسع في البلد المضيف.

ثالثاً، لم يتطرق الدليل لجانب التسويق والعلامات التجارية للنوافذ الإسلامية، حيث يعد هذا الجانب مهماً للغاية لدوره الكبير في التواصل مع المستهلك، ولهذا السبب يتوجب على النافذة اتباع مبدأ الشفافية والوضوح في جميع الممارسات المالية لتفادي حدوث أي لبس أو تضليل للمستهلك. وعليه، يوصى بضرورة إدراج الجانب التسويقي والعلامات التجارية للدليل مع عرض واجهات بصرية تتسق مع الهوية البصرية للبنك المعني بفتح النافذة مع إمكانية إضافة علامة مميزة واعتماد نظام معلوماتي مستقل لعرض منتجات النافذة.

رابعاً، فيما يتعلق بالحوكمة الشرعية، عرض الدليل الهيكل الإداري الشرعي المكون من المراقب الشرعي الداخلي والمستشار الشرعي مع توضيح مسؤوليات كل منهما، ومن المهم جداً تحديد الجهة أو اللجنة الشرعية التي يتوجب على النوافذ الإسلامية إتباعها. حيث أن الدليل قد أوضح أن الإطار التنظيمي الشرعي للنافذة يعتمد على تعيين مستشار شرعي لتكوين هذا الإطار الشرعي، وفي هذا الصدد سيكون مستحسناً تحديد الهيئة الشرعية التي ستقوم بالمصادقة على الإطار الشرعي للنافذة.

ومن المستحسن كذلك طلب انشاء إطار حوكمة شرعية داخل البنك، يفصل فيه جانب الحوكمة الشرعية وعلاقته بالمجالس المختلفة الأخرى داخل البنك، وتوضيح طبيعة العلاقة القانونية والعملياتية بينهم، حيث تقوم النافذة بوضع هذا الإطار وتقوم الهيئة الشرعية بمراجعته واعتماده.

كما يستحسن أن تفصل مهمة كل مجلس أو هيئة ذكرت في نموذج إطار الحوكمة المقترح، وذلك ببيان مهمته، وطبيعة نشاطه، وعلاقته بالمجالس المختلفة.

خامساً، يتضمن الدليل بعض التفاصيل الخاصة بالإطار المالي للنوافذ الإسلامية. هذا ويوصى بضرورة توضيح الضوابط الخاصة برأس المال الممنوح للنافذة عن طريق القرض الحسن أو الودائع الاستثمارية الممنوحة من البنك الراغب بفتح النافذة، والتي تكون مبنية على عقود شرعية استثمارية مثل المشاركة، المضاربة أو الوكالة بالاستثمار، حيث لا يمكن خصم المبلغ الممنوح من رأس مال البنك التقليدي الرئيسي. هذا ويفضل التوضيح

أن النوافذ الإسلامية تحتاج إلى الحد الأدنى لرأس المال المطلوب بالإضافة إلى رأس المال اللازم لمزاولة الأنشطة.

سادساً، فيما يخص جانب المعايير المحاسبية والتدقيق، تطرق الدليل تحت مسمى إطار محاسبي فعال لمجموعة من الشروط التي تضفي مصداقية على القوائم المالية للنافذة الإسلامية، ومن أجل توضيح أكثر يوصى بعرض التفاصيل الخاصة بالتدقيق والمعايير المحاسبية التي ستعتمد من طرف النوافذ الإسلامية بالإضافة إلى ذكر متطلبات الإفصاح وقائمة الكشف في الدليل. ومن الأفضل الاشارة إذا كانت النوافذ الإسلامية تتبع البنوك التقليدية في عرض تقاريرها المحاسبية أم أنها يمكنها اعتماد معايير محاسبية تتوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية.

سابعاً، تطرق الدليل إلى جانب المخاطر لاسيما المخاطر المتعلقة بخلط الأموال بين النافذة الإسلامية والبنك التقليدي، ومن أجل معالجة هذه المخاطر يتوجب تعيين مسؤول مخاطر دون عرض الآليات التي يجب إتباعها لإدارة هذه المخاطر، على سبيل المثال المخاطر التشغيلية، ومخاطر السيولة. وفي هذا الصدد، من المهم أن يتم تفصيل أنواع المخاطر مثل مخاطر الائتمان ومخاطر السوق ومخاطر السيولة ومخاطر التشغيل، كما ويجب التفصيل في كيفية إدارتها حيث من الأفضل أن توصى النوافذ الإسلامية باعتماد المبادئ الإرشادية لإدارة المخاطر لمجلس الخدمات المالية الاسلامية.

كما يفضل اعتماد النوافذ الإسلامية مبادئ خاصة من أجل إدارة المخاطر المتعلقة بعدم الالتزام بالشريعة التي تحددها الهيئات الشرعية لتلك المؤسسات في البلد الذي تعمل فيه تلك المؤسسات، ويعتبر هذا أحد أهم أنواع إدارة المخاطر في المؤسسات المالية. وبالتالي يضمن وضع هذه المبادئ عدم الإخفاق في أنظمة الرقابة الداخلية.

ثامناً، اتبع الدليل طريقة عرض مكوناته التي اعتمدت على التقسيم حسب الأطر الإشرافية التسعة وفي هذا الصدد ومن أجل تنظيم للمكونات ذات نفس الطبيعة أو الصلة، يوصى باتباع الهيكل أدناه من أجل تنظيم محتويات الدليل:

الباب الأول: متطلبات الترخيص

الباب الثاني: الحوكمة الإدارية والالتزامات العامة

الباب الثالث: المعايير المحاسبية وتقارير المدققين

الباب الرابع: السلطات الرقابية والإشرافية

الباب الخامس: كفاية رأس المال

الباب السادس: إدارة المخاطر

نسعد بتقديم أي توضيحات إضافية حول التعليقات أعلاه، ونشكركم على تواصلكم وثقتكم بالمجلس العام.

ونسأل الله العلي القدير أن يوفقكم وإيانا لكل ما فيه صلاح صناعة الخدمات المالية الإسلامية، وأن يكلل جهودكم بالنجاح والتوفيق.

وتفضلوا بقبول فائق التحية والاحترام.

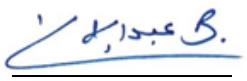

عبدالإله بلعتيق
الأمين العام

هاتف: ٣٠١ – ٣٠٠ ٣٥٧ ١٧ ٩٧٣+ فاكس : ٩٠٢ ٣٢٤ ١٧ / ٣٠٧ ٣٥٧ ١٧ ٩٧٣+ ص.ب: ٤٥٦ ٢٤ المنامة مملكة البحرين
Tel: +973 17 357 300 - 301 Fax: +973 17 357 307 / 17 324 902 P.O Box 24 456 Manama, Kingdom of Bahrain
C.R. No 47423 www.cibafi.org Email: cibafi@cibafi.org